

وعلى قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠  
وتعديلاته ؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٤ لسنة ١٩٦٣ ؛

**قرر :**

**مادة ١** — تشكل اللجنة الوزارية للادارة المحلية على النحو الآتي :

- |       |  |
|-------|--|
| أعضاء | (١) السيد وزير الادارة المحلية .....<br>(٢) « « التموين والتجارة الداخلية .....<br>(٣) « « السياسة والآثار .....<br>(٤) « « الإسكان والمرافق .....<br>(٥) « « التربية والتعليم .....<br>(٦) « « الصحة .....<br>(٧) « « الشباب .....<br>(٨) « « الداخلية .....<br>(٩) السيدة وزيرة الشؤون الاجتماعية .....<br>(١٠) السيد وزير العمل .....<br>(١١) « « المزارة .....<br>(١٢) « « الزراعة .....<br> |
|-------|--|

**مادة ٢** — يلني القرار الجمهوري رقم ١٢٣٤ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه

**مادة ٣** — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٢٨٤ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠٣ لسنة ١٩٦٤

بالمواافقة على تأجير قطعة أرض جهة العباسية —  
إلى هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية — بليجار اسبي —  
لإقامة مكتب تلفراف وتليفون عليها

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٣ لسنة ١٩٦٤

في شأن وزارة الري

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠١ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى القرار رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

**مادة ١** — تمارس وزارة الري المسؤوليات والاختصاصات التي كانت تتولاها وزارة الأشغال بما يتعلق منها بقطاع الكهرباء .

**مادة ٢** — تكون وزارة الري من المصانع والإدارات التي كانت تابعة لوزارة الأشغال بما تحقق لها من اختصاصات ومسؤوليات.

**مادة ٣** — يتولى وزير الري الاختصاصات والمسؤوليات التي كانت لوزير الأشغال بما تتحقق منها بالجهات التي أحالتها بوزارة القوى الكهربائية .

**مادة ٤** — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٢٨٤ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٤ لسنة ١٩٦٤

بنشكيل اللجنة الوزارية للادارة المحلية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤